

مقدمة

١- يؤكد معيار الأداء ٣ على أن النشاط الصناعي وتطوير المدن المتزايدين غالبًا ما تنشأ عنهما مستويات متزايدة من التلوث سواء في الهواء أم الماء أم الأراضي، وهو الأمر الذي قد يمثل مصدر تهديد للإنسان والبيئة على المستوى المحلي أو الإقليمي أو العالمي.¹ وعلى الجانب الآخر وبالتوازي مع حركة التجارة العالمية، أصبحت تقنيات وممارسات منع التلوث والتحكم فيه متوفرة بصورة أكبر من ذي قبل مع إمكانية تطبيقها في كافة أنحاء العالم تقريبًا. ويوضح معيار الأداء هذا النهج التي ينتهجها المشروع في منع التلوث وتخفيف آثاره بالتوافق مع هذه التقنيات والممارسات المعمول بها عالميًا. كما يعزز معيار الأداء هذا من قدرة القطاع الخاص على دمج مثل هذه التقنيات والممارسات إلى الحد المجدي والمرشد للنفقات من الناحية الفنية والمالية، وذلك في إطار المشروع الذي يعتمد على المهارات والموارد المتوفرة تجاريًا.

الأهداف

- تجنب أو الحد من الآثار السلبية المؤثرة على صحة الإنسان والبيئة من خلال تجنب أو تقليل التلوث التي تُحدثه أنشطة المشروع.
- دعم الحد من الانبعاثات التي تساهم في حدوث التغيرات المناخية.

نطاق التطبيق

٢- يتم وضع أسس تطبيق معيار الأداء هذا أثناء عملية التقييم الاجتماعي والبيئي، في حين تتم إدارة عملية تنفيذ الإجراءات اللازمة للوفاء بمتطلبات معيار الأداء هذا من خلال نظام الإدارة الاجتماعية والبيئية الخاص بالمتعامل. كما يتم توضيح متطلبات التقييم ونظام الإدارة الخاصة بمعيار الأداء ١.

المتطلبات

متطلبات عامة

٣- أثناء مراحل تصميم المشروع وإنشائه وتشغيله وإنهائه (دورة حياة المشروع)، يجب على المتعامل أن يراعي الظروف المحيطة وأن يُطبق الممارسات والوسائل التكنولوجية (التقنيات) الخاصة بمنع التلوث والتحكم فيه والتي تمثل الخيار الأنسب لتجنب أو ، إذا تعذرت عملية التجنب، الحد من أو تقليل الآثار السلبية التي تؤثر على صحة الإنسان والبيئة مع الحفاظ على المستوى المعقول وترشيد النفقات من الناحية التكنولوجية والمالية². يتم تعديل تقنيات مكافحة التلوث والتحكم فيه الخاصة بالمشروع بعينه والتي يتم تطبيقها أثناء دورة المشروع وفقًا للتهديدات والمخاطر الناجمة عن الانبعاثات الصادرة عن المشروع وبما يتطابق مع الممارسات الصناعية الدولية الجيدة³. ووفقًا لما هو موضح في العديد من المصادر المعترف بها دوليًا، ومنها إرشادات مؤسسة التمويل الدولية بشأن الصحة والسلامة والبيئة (إرشادات الصحة والسلامة والبيئة).

مكافحة التلوث وصيانة الموارد والكفاءة في استخدام الطاقة

٤- يلتزم المتعامل بتجنب أو تقليل صدور انبعاث الملوثات أو الحد من كثافة انبعاثاتها أو التحكم في حجمها إذا تعذر تجنبها. ينطبق ذلك على انبعاث الملوثات نتيجة الظروف الروتينية أو غير الروتينية أو العارضة والتي قد يترتب عليها حدوث بعض الآثار

¹ لأغراض تتعلق بقياس الأداء هذا، تم استخدام مصطلح "التلوث" للإشارة إلى الملوثات المنطوية وغير المنطوية على مخاطر في الحالات الصلبة والسائلة والغازية، كما يستخدم المصطلح نفسه للإشارة إلى أشكال أخرى من الملوثات، مثل الروائح الكريهة والضوضاء والذباب والإشعاع والطاقة الكهرومغناطيسية والتأثيرات البصرية المحتملة، بما في ذلك الضوء.

² تم تعريف مصطلح "الجدوى الفنية" ومصطلح "الجدوى المالية" في مقياس الأداء 1. ويرتكز مفهوم "ترشيد النفقات" على مدى فعالية تقليل الانبعاثات المرتبطة بالتكلفة الإضافية الخاصة بهذا الإجراء.

³ تعرف بممارسة المهارات الحرفية وصفات المثابرة والحكمة والبصيرة التي يتوقع توفرها لدى الحرفيين أصحاب المهارات والخبرات والذين يودون نفس نوع المهام في ظل ظروف متشابهة أو متطابقة عالميًا. قد تشمل الظروف التي يحتمل أن يواجهها المهنيون ذوي المهارات والخبرات عند تقييم نطاق تقنيات مكافحة التلوث والحد منه والمتاحة للمشروع على سبيل المثال لا الحصر مستويات متنوعة من الضرر البيئي والقدرة على الاستيعاب البيئي للتلوث بالإضافة إلى المستويات المختلفة من الجدوى المالية والفنية.

المحلية والإقليمية والعابرة للحدود⁴. كما ينبغي على المتعامل أن يفحص ويستعين في عمليات التشغيل الخاصة به بتدابير المحافظة على الموارد وكفاءة استخدام الطاقة المتفقة مع مبادئ الإنتاج الأنظف .

النفائيات

٥- يلتزم المتعامل بتجنب أو تقليل تولد النفائيات الخطرة وغير الخطرة الناجمة عن المشروع إلى أقصى حد عملي ممكن. وإذا تعذر على المتعامل تفادي تولد النفائيات أو تقليلها، يلتزم بتدوير هذه المخلفات وإعادة استخدامها، وإذا تعذر القيام بذلك، يلتزم المتعامل بمعالجتها وتدميرها والتخلص منها بطريقة سليمة من الناحية البيئية. وإذا كانت النفائيات المتولدة خطيرة،⁵ فعلى المتعامل أن يبحث عن بدائل معقولة متوفرة في السوق للتخلص البيئي السليم منها مع الأخذ في الاعتبار القيود المطبقة على نقل هذه المواد والتخلص منها عبر الحدود.⁶ وإذا عهد المتعامل لطرف آخر بالتخلص من النفائيات، فعليه أن يستعين بالمتعاقدين ذوي السمعة الحسنة والشركات القانونية التأسيس الحاصلة على ترخيص من الهيئات التنظيمية ذات الصلة.

المواد الخطرة

٦- يتعهد المتعامل بتجنب انبعاث المواد الخطرة أو تقليله أو، إذا تعذر ذلك، الحد من انبعاث تلك المواد الخطرة الناشئة عن عملية الإنتاج والنقل والمعالجة والتخزين والاستخدام لصالح أنشطة المشروع. ويتعهد المتعامل بالامتناع عن تصنيع المواد الكيماوية والمواد الخطرة والاتجار فيها واستخدامها، تلك المواد الخاضعة لأوامر الحظر أو المنع الدولية بسبب ما تحتويه من السمية العالية للكائنات الحية أو الاستمرار البيئي أو نتيجة لاحتمالية التراكم الحيوي أو استنفاد طبقة الأوزون⁷ وأن يراعي استخدام بدائل أقل خطورة لهذه المواد الكيماوية..

الاستعداد للطوارئ والاستجابة

٧- على المتعامل أن يكون مستعداً للتعامل مع المواقف المزعجة والعارضة والطارئة بطريقة تتناسب ومخاطر التشغيل والحاجة إلى منع الآثار الضارة المحتملة. ويشمل هذا الاستعداد تطوير خطة تتناول التدريب والموارد والمسؤوليات والاتصال والإجراءات وجوانب أخرى مطلوبة للاستجابة الفعالة لما يطرأ من حالات الطوارئ المصاحبة لمخاطر المشروع. يمكنك التعرف على المتطلبات الأخرى الخاصة بالاستعداد والاستجابة لحالات الطوارئ في الفقرة ١٢ من معيار الأداء ٤.

الإرشاد الفني

٨- يتعين على المتعامل مراجعة الإصدارات الحالية من إرشادات الصحة والسلامة والبيئة عند تقييم واختيار تقنيات منع التلوث والتحكم الخاصة بالمشروع. تشمل هذه الإرشادات على مستويات الأداء والتدابير المقبولة والمنطقية على المشروعات في الحالات العادية. عندما تكون تنظيمات الدولة المضيفة مختلفة عن مستويات الأداء والتدابير الموضحة في إرشادات الصحة والسلامة والبيئة، يتعين على المتعامل الالتزام بالتنظيمات الأكثر حزمًا. أما إذا كانت المستويات أو التدابير الأقل حزمًا مناسبة في ظل ظروف معينة للمشروع، فعلى المتعامل أن يقدم مسوغًا كاملاً ومفصلاً لأي بديل مقترح. ويجب أن يوضح هذا المسوغ أن اختيار أية مستويات أداء بديلة يتوافق مع المتطلبات العامة لمعيار الأداء هذا.

⁴ إشارة إلى الملوثات العابرة للحدود، بما في ذلك تلك الواردة في اتفاقية التلوث الجوي البعيد المدى عبر الحدود .

⁵ على النحو الذي تحدده التشريعات المحلية أو الاتفاقيات الدولية.

⁶ بما يتفق مع أهداف اتفاقية بازل بشأن التحكم في نقل النفائيات الخطرة والتخلص منها عبر الحدود.

⁷ بما يتفق مع أهداف اتفاقية استوكهولم بشأن الملوثات العضوية الثابتة وبروتوكول مونتريال بشأن المواد المستنفذة لطبقة الأوزون . تنطبق

اعتبارات مماثلة على بعض فئات المبيدات الحشرية وفق لتصنيف منظمة الصحة العالمية (WHO) .

اعتبارات الظروف المحيطة

٨- للتعامل مع آثار المشروع السلبية على الظروف المحيطة⁸ يتعين على المتعامل أن: (i) يراعي عدد من العوامل مثل قدرة البيئة المتناهيّة على الاستيعاب⁹ الاستخدام الحالي والمستقبلي للأراضي والظروف المحيطة الحالية ومجاورة المشروع للمناطق الحساسة أيكولوجياً أو المحمية واحتمال تكون الآثار التراكمية ذات النتائج غير المؤكدة وغير القابلة للتغيير و (ii) دعم الإستراتيجيات التي تتجنب أو، إذا تعذر ذلك، تقلل من انبعاث الملوثات وتعمل على الحد من انبعاث تلك الملوثات، بما في ذلك الإستراتيجيات التي تسهم في تحسين ظروف البيئة المحيطة في حالة وجود احتمالية لأن يشكل المشروع مصدرًا كبيرًا لتلك الانبعاثات في منطقة ذات ظروف بيئية متدهورة بالفعل. تشمل هذه الإستراتيجيات، على سبيل المثال لا الحصر، على تقييم بدائل موقع المشروع وبدائل الانبعاثات الصادرة.

انبعاثات غازات الدفيئة

١٠- يعزز المتعامل من تقليل انبعاثات غازات الدفيئة المرتبطة بالمشروع بطريقة تتناسب مع طبيعة عمليات المشروع ونطاقه والآثار المترتبة عليه.

١١- يقيس المتعامل كمية الانبعاثات المباشرة أثناء مراحل تطور أو تنفيذ المشروعات والتي يتوقع لها أو يتولد عنها بالفعل كميات كبيرة من غازات الدفيئة¹⁰ وذلك فيما يصدر عن المنشآت الواقعة ضمن ملكية أو سيطرة الحدود الفعلية للمشروع بالإضافة إلى الانبعاثات غير المباشرة المرتبطة بإنتاج الطاقة المستخدمة بواسطة المشروع بعيدًا عن الموقع. يتم إجراء عمليات قياس كمية انبعاثات غازات الدفيئة ومراقبتها سنويًا وفقًا للأساليب المعترف بها دوليًا¹¹ كما يقيم المتعامل الخيارات المجدية والمرشدة للنفقات من الناحية الفنية والمالية بهدف تقليل أو التعويض عن انبعاثات غازات الدفيئة الخاصة بالمشروع والذي يمكن تحقيقه أثناء تصميم المشروع وتنفيذه. قد تشمل هذه الخيارات، على سبيل المثال لا الحصر، على تمويل الكربون وتحسين كفاءة استخدام الطاقة واستخدام مصادر طاقة متجددة وتعديل تصميم المشروع وبدائل الانبعاثات وتبني تدابير تخفيف أخرى مثل تقليل الانبعاثات الهاربة وتقليل معدلات اشتعال الغاز.

استخدام مبيدات الآفات وإدارتها

١٢- على المتعامل أن يصوغ ويطبق نظام الإدارة المتكاملة للآفات و / أو نهج إدارة موجهة متكاملة لأنشطة مكافحة الآفات. يستتبع برنامج الإدارة المتكاملة والإدارة الموجهة للآفات استخدام المنسق للمعلومات الخاصة بالآفات والبيئة مع الأساليب المتاحة للسيطرة على الآفات، بما في ذلك الممارسات الثقافية والوسائل البيولوجية والعضوية بالإضافة إلى الوسائل الكيميائية كحل أخير لمقاومة المستويات غير المقبولة من الأضرار التي تحدثها الآفات.

١٣- على المتعامل إذا ما اشتملت أنشطة إدارة الآفات على استخدام مبيدات الآفات أن يختار المبيدات الأقل من حيث معدل السمية للبشر وهي تلك المبيدات المعروفة بفعاليتها ضد أنواع الآفات المستهدفة والأقل في تأثيرها على الأنواع غير المستهدفة والبيئة. وعند اختيار مبيدات الآفات، يجب أن يكون هذا الاختيار قائمًا على تعبئة المبيدات في الحاويات الآمنة وتزويدها بالبطاقات الموضحة للاستخدام الآمن والمناسب وتصنيعها بواسطة جهة مرخصة حاليًا من قبل الهيئات التنظيمية ذات الصلة.

١٤- يقوم المتعامل بتصميم نظام استعمال مبيدات الآفات بحيث يقلل من الضرر اللاحق بالأعداء الطبيعيين للآفات ويمنع نمو المقاومة لدى هذه الآفات. وأن يضمن كذلك أن تتم معالجة مبيدات الآفات وتخزينها واستعمالها والتخلص منها وفقًا لمدونة السلوك

⁸ مثل الهواء والسطح والمياه الجوفية والتربة .

⁹ قدرة البيئة على استيعاب مقدار متزايد من الملوثات مع عدم تخطي حد المخاطرة غير المقبولة بصحة الإنسان والبيئة .

¹⁰ يختلف حجم إسهام المشروع في انبعاثات غازات الدفيئة بين قطاعات الصناعة. يتمثل حد معيار الأداء هذا في 100,000 طنًا من معادل ثاني أكسيد الكربون سنويًا لإجمالي انبعاثات المصادر المباشرة وغير المباشرة المرتبطة بالكهرباء التي يتم شراؤها للاستهلاك الذاتي. ينطبق هذا الحد وغيره من الحدود المشابهة على تلك القطاعات أو الأنشطة الصناعية، مثل الطاقة والنقل والصناعات الثقيلة والزراعة والحراجة وإدارة النفايات بهدف نشر الوعي وتقليل هذه الانبعاثات.

¹¹ يتم توفير أساليب التقييم بواسطة الفريق الحكومي الدولي المعني بتغير المناخ (IPCC) والمنظمات الدولية المختلفة ووكالات الدولة المضيفة .

الدولية بشأن توزيع واستخدام المبيدات والتي أصدرتها منظمة الأغذية والزراعة (الفاو) أو غيرها من الممارسات الدولية الجيدة في مجال الصناعة.

١٥- يتعهد المتعامل بتجنب استخدام المنتجات المدرجة ضمن تصنيف منظمة الصحة العالمية الموصى لمبيدات الآفات حسب الخطورة؛ الفئة Ia (شديدة الخطورة) والفئة Ib (عالية الخطورة) أو الفئة II (متوسطة الخطورة)، إذا كانت الدولة المضيفة للمشروع تفتقر للقيود المفروضة على توزيع أو استخدام المواد الكيميائية هذه، أو إذا كان يحتمل أن تتوفر إمكانية الوصول إليها بواسطة الأفراد العاديين أو الآخرين دون توفير التدريب المناسب والأجهزة والمنشآت الملائمة للتعامل مع هذه المنتجات وتخزينها واستخدامها والتخلص منها على نحو مناسب.